وان العبد يستحق الذم والعقاب على اكل الحرام وما يكون مستندا الى
الله تعالى لا يكون قبيحا ومرتكبه لا يستحق الذم والعقاب على اكل الحرام
والجواب ان ذلك لسوء مباشرة اسبابه باختياره وكل يستوفي
رزق نفسه حلالا كان او حراما لحصول التغذي بهما جميعا ولا يتصور
ان ياكل انسان رزقه او ياكل غيره رزقه لان ما قدره الله تعالى غذاء
شخص يجب ان ياكله ويمتنع ان ياكله غيره واما بمعنى الملك فلا يمتنع
والله يضل من يشاء ويهدي من يشاء بمعنى خلق الله وحده تعالى
الضلالة والاهتداء لانه الخالق وحده وفي التقييد به اشارة
الى ان ليس الهداية بيان طريق الحق لانه عام في حق الكل ولا الا
ضلال عبارة عن وجدان العبد ضالا او تسميته ضالا اذ لا معنى
لتعليق ذلك بمشية الله تعالى نعم قد يضاف الهداية الى النبي عليه السلام
مجازا بطريق التسبب كما يسند الى القرآن وقد يسند الاضلال الى الشيطان
مجازا كما يسند الى الاصنام ثم المذكور في كلام المشايخ ان الهداية
عندنا خلق الاهتداء ومثل هداه فلم يهتد مجاز عن الدلالة والدعوة
الى الاهتداء وعند المعتزلة بيان طريق الصواب وهو يبطل بقوله تعالى

تعالى انك لا تهدي من احببت وبقوله عم اللهم اهد قومي مع انه بين
الطريق ودعاهم الى الاهتداء والمشهور ان الهداية عند المعتزلة هي
الدلالة الموصلة الى المط وعندنا الدلالة على طريق يوصل الى المط سواء
حصل الوصول والاهتداء او لم يحصل وما هو الاصلح للعبد فليس ذلك
بواجب على الله تعالى والا لما خلق الكافر الفقير المعذب في الدنيا والآخرة
ولما كان منة على العباد واستحقاق شكر في الهداية وافاضة انواع
الخيرات لكونها اداء للواجب ولما كان امتنانه على النبي عم فوق امتنانه
على ابي جهل لعنه الله عليه اذ فعل بكل منهما غاية مقدوره من الاصلح له
ولما كان لسؤال العصمة والتوفيق وكشف الضراء والبسط في
الخصب والرخاء معنى لان ما يفعله في حق كل واحد فهو مفسدة له
يجب على الله تعالى تركها وما بقي في قدرة الله تعالى بالنسبة الى صالح
الى مصالح العباد شيء اذ قد اتى بالواجب ولعمري ان مفاسد هذا
الاصل اعني وجوب الاصلح بل اكثر اصول المعتزلة اظهر من ان يخفى
واكثر من ان يحصى وذلك لقصور نظرهم في المعارف الالهية ورسوخ
قياس الغائب على الشاهد في طباعهم وغاية تشبثهم في ذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)